وسقوطا هذا لا يظنه إلا كافر ولا يحققه إلا مشركا فما قال فقط رسول ا A لأهل قرية أو حلة أو حي ولا لراع ولا لراعية ولا للزنج ولا للنساء لا أقبل إسلامكم حتى أعلم المستدل من غيره فإذا لم يقبل عليه السلام ذلك فالقول به واعتقاده أفك وضلال وكذلك أجمع جميع الصحابة Bهم على الدعاء على الإسلام وقبوله من كل واحد دون ذكر استدلال ثم هكذا جيلا فجيلا حتى حدث من لا قدر له فإن قالوا قد قال ا D قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين قلنا نعم وهذا حق وإنما قاله ا D لن خالف الحق الذي أمر D الجن والإنس باتباعه وهكذا القول أن كل من قال قولا خالف فيه ما أمر ا D باتباعه فسواء استدل بزعمه ولم يستدل هذا مبطل غير معذور إلا من عذره ا D فبما عذره فيه كالمجتهدين من المسلمين يخطأ قاصدا إلى الحق فقط ما لم يقم عليه الحجة فيعاند وأما من اتبع الحق فما كلفه ا D قط برهانا والبرهان قد ثبت بصحة كل ما أمر ا تعالى به فسواء علمه فتبع الرسول A بعلمه حسبه أنه عالم بالحق معتقد له موقن به وأن جهل برهانه الذي قد علمه غيره وهذا خلق ا D الإيمان والعلم في نفسه كما خلقه في نفس المستدل ولا فرق قال تعالى إذا جاء نصر ا والفتح ورأيت الناس يدخلون في دين ا أفواجا فسماهم داخلين في دينه وإن كانوا أفواجا وما شرط ا D قط أولا رسوله A أن يكون ذلك باستدلال بل هذا شرط من شرط ذلك ممن قذفه إبليس في قلبه وعلى لسانه ليخرجه إلى تكفير الأمة ولا عجب أعجب من أطباق هذه الطائفة الضالة المخذولة على أنه لا يصح لأحد إيمان حتى يستدل على ذلك ولا يصح لأحد استدلال حتى يكون شاكا في نبوة محمد A غير مصدق بها فإذا كان ذلك صح له الاستدلال وإلا فليس مؤمنا فهل سمع بأحمق أو أدخل في الحمق والكفر من قول من قال لا يؤمن احد حتى يكفر با تعالى وبالرسول A وأن من آمن بهما ولم يكفر بهما قط فهو كافر مشرك نبرأ إلى ا تعالى من كل من قال بهذا .

قال أبو محمد فهذان طريقان لا ثالث لهما كل طريق منها تنقسم قسمين أحدهما من أتبع الذي أمره ا تعالى D باتباعه وهو رسول ا A فهذا مؤمن عالم حقا سواء استدل أو لم يستدل لأنه فعل ما أمره ا تعالى به ثم ينقسم هؤلاء قسمين أحدهما من لم يتبع قط غيره E ووافق الحق بتوفيق ا D فهذا في كل عقد اعتقد أجران وأما أن يكون حرم موافقة الحق وهو مريد في أمره ذلك اتباع رسول ا A فهذا معذور مأجور أجرا واحدا ما لم تقم عليه الحجة فيعاندها وهذا نص قوله عليه السلام في الحاكم المجتهد المصيب والمخطئ والطريق الثانية من اتبع غير الذي أمره ا باتباعه فهذا سواء استدل أو لم يستدل هو مخطئ ظالم عاص تعالى وكافر على حسب ما جاءت به الديانة في أمره ثم ينقسم هؤلاء قسمين أحدهما أصاب ما

جاء به رسول ا A وهو غير قاصد إلى اتباعه E فيه والآخر لم يصبه فكلاهما لا خير فيه وكلاهما آثم غير مأجور وكلاهما عاص D أو كافر على حسب ما جاءت به الديانة من أمره لأنهما جميعا تعديا حدود ا D فيما أمرهم به من ابتاع رسول ا A وقال تعالى ومن يتعد حدود ا فقد ظلم نفسه ولا ينتفع بإصابته الحق إذ لم يصبه من الطريق التي لم يجعل ا طلب الحق وأخذه إلا من قبلها وقد علمنا أن اليهود والنصارى يوافقون الحق في كثير كإقرارهم بنبوة موسى عليه السلام وكتوحيد بعضهم تعالى فما انتفعوا بذلك إذ لم يعتقدوا اتباعا لرسول ا صلى ا عليه